والزرع كقوله والجمع رذاه من شعائر الله أي من أعلام الشريعة
التي شرعها الله تعالى وأضافها إلى اسمه تعظيما لها لكم فيها خير ومنافع
لبهادة الله عز وجل عن بعض السلف أنه لم يملك إلا تسعة دنانير
فاشترى بها بدنة فقيل له في ذلك فقال سمعت ربي يقول لكم فيها
خير وعن ابن عباس دنيا وآخرة وعن إبراهيم من احتاج إلى ظهرها
ركب ومن احتاج إلى لبنها شرب واذكروا اسم الله أن يقول
عند النحر الله أكبر لا إله إلا الله والله أكبر اللهم منك وإليك
صواف قائمات قد صففن أيديهن وأرجلهن وقرئ صوافن من صفون
الفرس وهو أن يقوم على ثلث وينصب الرابعة على طرف سنبكه
لأن البدنة تعقل إحدى يديها فتقوم على ثلث وقرئ صوافي أي
خوالص لوجه الله وعن عمرو بن عبيد صوافنا بالتنوين عوضا عن
حرف الإطلاق عند الوقف وعن بعضهم صواف نحو مثل العرب
أعط القوس باريها بسكون الياء فإذا وجبت جنوبها وقوعها
على الأرض من وجب الحائط وجبة إذا سقط ووجبت الشمس
جبة غربت والمعنى فإذا وجبت جنوبها وسكنت نسائسها حل لكم
الأكل منها والإطعام القانع السائل من قنعت وقنع
أبو رجاء القنع وهو الراضي لا غير يقال قنع فهو قنع وقانع وكنعت
إذا خضعت له وسألته خضوعا والمعتر المعترض بغير سؤال أو
القانع الراضي بما عنده وبما يعطى من غير سؤال من قنعت قنعا
وقناعة والمعتر المعترض بالسؤال وقرأ الحسن المعتري وعره
وعراه واعتراه واعتره بمعنى من الله على عباده بأن سخر لهم
البدن مثل التسخير الذي رأوا وعلموا يأخذونها منقادة للآخذ
طيعة فيعقلونها ويحبسونها صافة قوائمها ثم يطعنون لبانها

ولولا تسخير الله تعالى لم تطق ولم تكن بأعجز من بعض الوحوش التي هي
أصغر منها جرما وأقل قوة وكفى بما يتأبد من الإبل شاهدا وعبرة
أي لن يصيب رضا الله اللحوم المتصدق بها ولا الدماء المهراقة بالنحر
والمراد أصحاب اللحوم والدماء والمعنى لن يرضي المضحون والمتقربون
ربهم إلا بمراعاة النية والإخلاص والاحتفاظ بشروط التقوى
في حل ما قرب به وغير ذلك من المحافظات الشرعية وأوامر
الورع فإذا لم يراعوا ذلك لم تغن عنهم التضحية والتقريب وإن
كثر ذلك منهم وقرئ لن ينال الله ولكن يناله بالياء والتاء وقيل كان
أهل الجاهلية إذا نحروا البدن نضحوا الدماء حول البيت ولطخوه
بالدم فلما حج المسلمون أرادوا مثل ذلك فنزلت كذلك سخرها لكم
لتشكروا الله على هدايته إياكم لأعلام دينه ومناسك حجه بأن تكبروا
وتهللوا فاختصر الكلام بأن ضمن التكبير معنى الشكر وعدي تعديته خص
المؤمنين بدفعه عنهم ونصره لهم كما قال إنا لننصر رسلنا والذين آمنوا
وقال إنهم لهم المنصورون وأخرى تحبونها نصر من الله وفتح قريب وجعل
العلة في ذلك أنه لا يحب أضدادهم وهم الخونة الكفرة الذين يخونون
الله والرسول ويخونون أماناتهم ويكفرون نعم الله ويغمطونها ومن قرأ
يدافع فمعناه يبالغ في الدفع عنهم كما يبالغ من يغالب فيه لأن فعل المغالب يجيء
أقوى وأبلغ أذن ويقاتلون قرئ على لفظ المبني للفاعل والمفعول
جميعا والمعنى أذن لهم في القتال فحذف المأذون فيه لدلالة يقاتلون
عليه بأنهم ظلموا أي بسبب كونهم مظلومين وهم أصحاب رسول
الله صلى الله عليه وسلم من مضروب ومشجوج يتظلمون إليه
فيقول لهم اصبروا فإني لم أومر بالقتال حتى هاجروا فنزلت هذه
الآية وهي أول آية أذن فيها بالقتال بعدما نهي عنه في نيف وسبعين آية

مطلب مهم
أن الله يدافع عن الذين آمنوا

Copyright © King Saud University